

هجرة الكفاءات العلمية

الأسباب والحلول

أ.د. غازي فيصل مهدي
كلية الحقوق / جامعة النهرين

Abstract

It is known that there is an exodus of Iraqi scientific competencies outside the country, which began since the days of the former regime and intensified after the events of 2003 until it became like a bleeding wound that can't heal.

The loss of the country by the great migration of scientific talent is big because it is difficult to compensate or replace them with others, for they are elite and exclusive community leaders in development and prosperity.

In off this dangerous phenomenon, the state must stands a courageous stand, and find out the causes and work seriously on defusing them, and thus prepares the way for the return of competencies scientific .

المقدمة

من المعلوم ان هناك هجرة للكفاءات العلمية العراقية الى خارج البلد ، ابتدأت أيام النظام السابق وتفاقمت بعد أحداث 2003 حتى كأنى بها أصبحت نزيف جرح لم يندمل ، ان خسارة البلد جراء هجرة الكفاءات العلمية كبيرة

وكبيرة ، لأنه من الصعوبة بمكان تعويض هؤلاء أو استبدالهم بآخرين ، فهم صفوـة المجتمع الخالصة وقادته في سـكة التطور والازدهار .

وفي قبـالة هذه الظاهرة الخطـيرـة فـان على الدولة ان تـقف موقفـاً شـجاعـاً ، فـتشـخص مـسبـباتـها وـتـعمل جـديـاً عـلـى اـبـطـالـ مـفـعـولـها ، وبـالتـالـي تـهـيـءـ السـبـيلـ لـعـودـةـ الـكـفـاءـاتـ الـعـلـمـيـةـ إـلـىـ هـذـاـ الـبـلـدـ سـرـاعـاًـ حتـىـ تـسـهـمـ فـيـ بـنـائـهـ وـتـرـمـيمـ تـصـدـعـاتـهـ فـقـدـ كـادـ يـهـوـيـ فـيـ مـكـانـ سـحـيقـ وـلـبـئـسـ العـاقـبةـ .

ان بـحـثـناـ هـذـاـ مـحاـوـلةـ مـتـواـضـعـةـ لـتـشـخـيـصـ أـسـبـابـ هـجـرـةـ الـكـفـاءـاتـ الـعـلـمـيـةـ وـاقـتراـحـ الـحـلـولـ لـمـعـالـجـتهاـ حتـىـ تـسـتـوـيـ الـأـمـورـ عـلـىـ اـعـوـادـهاـ مـسـتـقـيمـةـ كـجـنـوـعـ النـخلـ ، وـيـنـطـلـقـ الـجـمـيعـ فـيـ سـاحـةـ الـبـنـاءـ فـمـاـ أحـوجـ الـبـلـدـ إـلـيـهـ وـمـاـعـوزـهـ لـمـسـاـهـمـاتـهـ ، فـالـأـجـنـبـيـ يـخـرـبـ وـيـهـدـمـ وـلـايـعـرـ وـيـبـنـيـ وـتـلـكـ لـعـمـريـ حـقـيقـةـ لـأـيـمـارـيـ فـيـهـاـ أـحـدـ .

هـذـاـ وـلـكـيـ لـاتـكـونـ توـطـئـةـ الـبـحـثـ طـوـيـلـةـ الـذـيلـ فـتـبـعـ السـأـمـ وـالـمـلـلـ ، فـانـنـاـ سـنـقـسـمـهـ عـلـىـ مـطـلـبـيـنـ اـثـنـيـنـ الـأـوـلـ لـأـسـبـابـ الـظـاهـرـةـ وـالـثـانـيـ لـحـلـولـهـاـ فـعـسـىـ أـنـ يـكـونـ نـافـعاـ وـمـنـ اللـهـ التـوـفـيقـ .

المطلب الأول

أسباب هجرة الكفاءات العلمية

يـعـلمـ الجـمـيعـ عـلـىـ يـقـيـنـ أـنـ حرـيـةـ السـفـرـ وـمـغـارـدـةـ الـبـلـادـ وـالـعـودـةـ إـلـيـهـاـ مـكـفـولـةـ فـيـ المـوـاثـيقـ الدـوـلـيـةـ وـالـدـسـاتـيرـ (1)ـ ، كـماـ سـعـتـ الدـوـلـ إـلـىـ عـقـدـ اـتـفـاقـيـةـ دـوـلـيـةـ لـحـمـاـيـةـ حـقـوقـ الـعـمـالـ الـمـهـاجـرـيـنـ وـأـفـرـادـ أـسـرـهـمـ ، دـخـلتـ حـيـزـ التـنـفـيـذـ فـيـ 2003/7/1ـ وـالـاتـفـاقـيـةـ الـمـذـكـورـةـ مـعـاهـدـةـ دـوـلـيـةـ شـامـلـةـ رـكـزـتـ عـلـىـ حـمـاـيـةـ حـقـوقـ الـعـمـالـ الـمـهـاجـرـيـنـ وـأـكـدـتـ الـصـلـةـ بـيـنـ الـهـجـرـةـ وـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ وـهـوـ مـوـضـوعـ مـوـاضـعـ الـسـيـاسـةـ الـعـامـةـ أـثـارـ اـهـتمـامـاـ مـتـزاـيدـاـ عـلـىـ الصـعـيدـ الـدـوـلـيـ .

هذا وقد عرفت المادة (1/2) من الاتفاقية العامل المهاجر بانه (الشخص الذي سيزاول أو يزاول أو مابرح يزاول نشاطاً مقابل اجر في دولة ليس من رعاياها) .

هذا وعلى الرغم من الضمانات التي كفلتها الاتفاقية المذكورة للايدي العاملة الأجنبية فان المهاجر يبقى غريباً في البلد ، لا يتمتع بالحقوق المسطرة في المواثيق والدستير الا قليلاً.

وعلى أية حال فان هناك اسباباً لهجرة ذوي الكفاءات من العراق لعل أهمها ما يأتي :-
أولاً / الأسباب المادية :

خاض العراق خلال العقود الماضية حرباً عدّة ، أتت على ثرواته وجعلت ميزانيته خواءً ، وهذا ما انعكس على رواتب الموظفين خصوصاً في زمن الحصار الجائر الذي ضرب على العراق بعد غزو الكويت عام 1990 ، حتى أصبحت الرواتب متذنية الى الحد الذي يثير السخرية والاستغراب ، وإزاء وضع كهذا لم يجد أصحاب الكفاءات ملتحداً من ترك وظائفهم ومغادرة البلد طلباً للقمة عيش كريم حفظاً لكرامتهم الاجتماعية التي ترث الكرامة الاقتصادية .

أن منح الموظفين بشكل عام وأصحاب الكفاءات بوجه خاص رواتب مجزية من شأنه أن يحقق الاستقرار النفسي لهم ويجعل ولاءهم للبلد فاعلاً ، فالموظف يحتاج الى تأمين متطلبات أساسية أربعة لاستقيم حياته بدونها ، عبر عنها الحديث الشريف (من ولی لنا امرأً فإذا لم يكن متزوجاً فليتزوج وإذا لم يكن له مسكن فليتخذ مسكنًا وإذا لم يكن له مركب فليتخذ مركباً وإذا لم يكن له خادم فليتخذ خادماً فمن اعدَ سوى ذلك جاء يوم القيمة غالاً سارقاً) .

فحاجات الموظف الأساسية استناداً الى الحديث الشريف أربع ، الزواج والسكن والمركبة والخدم ، والدولة مسؤولة عن اشباعها ، فان تقاصرت في ذلك وقصرت ، كان المردود سلبياً ، لأن ولاء الموظف سيضعف واندفعه في العمل سينتلاشى .

ان الأسباب المادية كانت الحاسمة في هجرة ذوي الكفاءات الى خارج البلد لأنهم كانوا توافقوا على العمل المجزي والرواتب التي تحقق لهم آمناً واستقراراً وهناءً ، فماذا كانت الدولة ستخسر لو أنها ضمنت لهم عيشاً رغيداً وجعلتهم أكثر انشداداً لبلدهم وولاءً لشعبهم وامتهم؟

هذا وظل مفعول الأسباب المادية سارياً حتى بعد احداث عام 2003 وتحسن رواتب الموظفين بشكل عام أو قل مضاعفتها مرات ومرات ، لأن ذلك لم يحقق المساواة بين رواتب ذوي الكفاءات في الداخل والرواتب التي يتلقاها في دول المهجر اذا لم يزد الفارق قائماً .

ثانياً / الأسباب الأمنية :

لقد خيف اصحاب الكفاءات على أنفسهم وذويهم في ظل النظام السابق لأن الاعتقالات كانت تجري عشوائياً والتهم تساق جزافاً ، وانتهاك الحقوق والحريات مستمراً ، فضافت صدور المذكورين ذرعاً فلم يجدوا من هذا الواقع المرير خلاصاً الا الهجرة وترك البلد مرغمين ، ولهم كل الحق في ذلك ، لأن الحرية في بعض الأحيان أغلى من الحياة في ميزان الاعتبار ، أما بعد أحداث عام 2003 فقد زاد الأمر سوءاً على سوء حيث القتل لأسباب طائفية أو عرقية والاختطاف والتهجير وكبت الحريات العامة حتى لقد أصبحنا نعيش في سجن كبير لامنجة منه ولا فرار ، لقد مس الكفاءات العلمية الضر من هذا الوضع الشاذ فتساقط الكثير منهم شهداء للغدر واحتُط البعض لابتزاز المالي وانتهكت حرمات البعض الآخر وغير ذلك من المحن والمصائب كثير ، مما الذي تتوقع منهم هل يبقون للقتل والاضطهاد منتظرين ام يغادرون البلد وهم صاغرون؟

ان الاحصاءات الرسمية تشير الى مقتل أكثر من (200) مئتي استاذ جامعي بغيضا على يد العصابات الإرهابية واعداء الانسانية والحياة ، فاي مفسدة هذه التي حلت بهذا البلد وكيف لا تتطبق السماء على الأرض من هولها وعظمتها

المطلب الثاني

الحلول المانعة من هجرة ذوي الكفاءات العلمية

بعد تسطير أسباب هجرة الكفاءات العلمية في المطلب السابق ، فاننا سنطرح في هذا المطلب الحلول التي تبطل مفعولها ، فيعود المذكورون الى بلدتهم راضين ولخدمته طامحين ، وهذا ما سيتوارد في الآتي :-
أولاً / توفير الحماية القانونية للكفاءات العلمية

سبق منا القول ، ان من أسباب هجرة ذوي الكفاءات العلمية الخوف على حياتهم وحرياتهم ، ولهذا فان على الدولة ان توفر الحماية الكافية لاولئك العائدين وتجعلهم في نجوى من العمليات الارهابية العمياء ، وهذا ليس محلاً كأن تبني مجموعات خاصة بهم تسهل عملية الحماية أو تؤمن تنقلاتهم أو تزودهم بالسلاح للدفاع عن أنفسهم اذا تطلب الأمر ذلك ، ان تحقيق الأمن والأمان لذوي الكفاءات سيضمن عودة المغتربين منهم الى بلدتهم فيندفعوا لخدمته متخصصين ويكونوا لبناءه وتطوره تواقين .

ثانياً / تقديم التسهيلات الازمة لضمان تعين واعادة تعين العائدين الى الوطن واحتفاظهم بخدماتهم وحقوقهم التي اكتسبوها في بلاد المهجر وهذا يقتضي :-
أ- تعين أو اعادة تعين العائد الى الوطن وباسرع وقت تجاوزاً لإجراءات الروتينية على أن يبدأ صرف راتبه اعتباراً من تاريخ دخوله العراق استثناءً من أحكام المادة السادسة عشرة / 1 من قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1960 المعدل .

ب- احتساب الخدمات التي أدتها المغترب في بلاد المهجر كممارسة مهنة لغرض تحديد الراتب بعد تعزيزها بالمستمسكات القانونية وذلك استثناءً من أحكام قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقم (600) لسنة 1980 .

ج- احتساب الخدمات التي أداها المغترب في بلاد المهجر لأغراض التقاعد استثناءً من أحكام قانون التقاعد الموحد رقم (27) لسنة 2006 المعدل على أن يسدد عنها التوفيقات التقاعدية.

د- الاحتفاظ لذي الكفاءة العائد بالمرتبة العلمية التي حصل عليها في بلاد المهجر اذا كان يعمل في جامعة رصينة معترف بها ، وكانت شروط الترقية فيها متساوية أو أصعب من شروط الترقية في الجامعات العراقية ، واذا حصل شك في ذلك فانه بالامكان احاله بحوث المذكور الى خبراء من داخل القطر وخارجيه لتقويمها على أن تنجز هذه المهمة باسرع وقت.

ثالثاً / اعفاء ذوي الكفاءة العائد من التبعات القانونية المرتبطة على مخالفة القوانين النافذة كأن يكون هارباً من الخدمة العسكرية أو متخلفاً عنها .

رابعاً / منح ذي الكفاءة العائد الامتيازات الآتية :-

أ- السماح له باستيراد سيارة للاستعمال الشخصي معفاة من الرسم الكمركي .
ب- تملكه دار سكن أو شقة سكنية باقساط مردحة وان تعذر ذلك تخصيص قطعة ارض له بسعر رمزي ومنحه قرضاً عقارياً لبنيتها .
ج- منحه سلفة مالية لاتقل عن (50000000) خمسين مليون دينار تسترد منه باقساط سنوية وبدون فائدة .

د- رفع السن القانوني لحالته الى التقاعد ليكون -(70) سنة قابلاً للتمديد لحد سن (75) الخامسة والسبعين وذلك استثناءً من أحكام قانون التقاعد الموحد رقم (27) لسنة 2006 المعدل وقانون الخدمة الجامعية رقم (23) لسنة 2008 .

خامساً / السماح لذوي الكفاءات العائدين بتأسيس جمعيات تعاونية ونقابات لتقديم الخدمات اليهم والدفاع عن حقوقهم أمام الجهات الحكومية وغير الحكومية .

هذا وفي مختتم بحثنا نقول ، أن ماتمنحه الدولة من حقوق وامتيازات لذوي الكفاءات العائدين ، سترجعه عطاءً ثرأً يسمن ويغني من جوع ، وهذه تجارة لن تبور .